

المادة (4) قبل التعديل

يكون مركز الشركة الرئيسى ووطنها القانونى فى مدينة الأسكندرية محافظة الأسكندرية ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات فى مصر أو فى الخارج .

المادة (4) بعد التعديل

يكون المركز الرئيسى للشركة فى مدينة الأسكندرية وعلى أن يكون موقع ممارسة نشاط الشركة فى جميع أنحاء الجمهورية بما فيها المناطق الواردة بقرار السيد رئيس الجمهورية رقم 128 لسنة 2022 وفيما عدا باقى منطقة شبه جزيرة سيناء ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات فى جمهورية مصر العربية أو خارجها فيما عدا باقى منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً على فتح فروع فيها .

المادة رقم (50) قبل التعديل

تسجيل أسماء الحاضرين من المساهمين فى سجل خاص يثبت فيه حضورهم ، وما إذا كان بالأصالة أو بالوكالة ، ويوقع هذا السجل قبل بداية الاجتماع من كل من مراقب الحسابات وجامعى الأصوات ويكون لكل مساهم يحضر إجتماع الجمعية العامة الحق فى مناقشة الموضوعات المدرجة فى جدول الأعمال ، وإستجواب أعضاء مجلس الإدارة ومراقبى الحسابات بشأنها ، ويشترط تقديم الأسئلة مكتوبة قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام على الأقل فى مركز إدارة الشركة بالبريد السجل أو باليد مقابل إيصال .

ويجب مجلس الإدارة على أسئلة المساهمين وأستجواباتهم بالقدر الذى لا يعرض مصلحة الشركة أو المصلحة العامة للضرر، وإذا رأى المساهم أن الرد غير كاف احتكم إلى الجمعية العامة ويكون قرارها واجب التنفيذ ويكون التصويت فى الجمعية العامة علنياً ويجب أن يكون التصويت بطريقة سرية إذا كان القرار يتعلق بإنتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو عزلهم أو بإقامة دعوى المسئولية عليهم ، أو إذا طلب ذلك رئيس مجلس الإدارة أو عدد من المساهمين يمثل عشر الأصوات الحاضرة والممثلة فى الإجتماع على الأقل .

شرم الشيخ:

هضبة أم السيد - تقاطع طريق السلام مع طريق الناور
 ت: ٣٦٢٢٠٠ (٠٦٩) - فاكس: ٣٦٦٠ (٠٦٩)

الأسكندرية:

٧١٢ طريق الحرية - لوران
 ت: ٥٧٧٤١٢٤ (٠٣) - فاكس: ٥٧٤٩٢٠٤ (٠٣)

القاهرة:

٤ ش حافظ رمضان متفرع من مكرم
 عبد بهاء سبت، سنتا - مشاهة دلتا





ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الإشتراك فى التصويت على قرارات الجمعية العامة فى شأن تحديد رواتبهم ومكافأتهم أو إبراء ذمتهم وإخلاء مسئوليتهم عن الإدارة .

المادة رقم (50) بعد التعديل

تسجيل أسماء الحاضرين من المساهمين فى سجل خاص يثبت فيه حضورهم وما إذا كان بالأصالة أو بالوكالة ويوقع هذا السجل قبل بداية الإجتماع من كل من مراقب الحسابات وجامعى الأصوات .

ويكون لكل مساهم يحضر إجتماع الجمعية العامة الحق فى مناقشة الموضوعات المدرجة فى جدول الاعمال وإستجواب أعضاء مجلس الإدارة ومراقبى الحسابات بشأنها .

ويشترط تقديم الأسئلة مكتوبة قبل إنعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام على الأقل فى مركز إدارة الشركة بالبريد المسجل أو باليد مقابل إيصال .

ويجب على مجلس الإدارة على أسئلة المساهمين ومستجواباتهم بالقدر الذى لا يعرض مصلحة الشركة أو المصلحة العامة للضرر وإذا رأى المساهم أن الرد غير كاف احتكم إلى الجمعية العامة ويكون قرارها واجب التنفيذ .

ويكون التصويت فى الجمعية العامة بإستخدام نظام التصويت التراكمى فى إنتخابات أعضاء مجلس الإدارة ، وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبى فى عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك .

ويجب أن يكون التصويت بطريقة سرية إذا كان القرار يتعلق بإنتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو بعزلهم أو بإقامة دعوى المسئولية عليهم أو إذا طلب ذلك رئيس مجلس الإدارة أو عدد من المساهمين يمثل عشر الأصوات الحاضرة والممثلة فى الإجتماع على الأقل .

ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الإشتراك فى التصويت على قرارات الجمعية العامة فى شأن تحديد رواتبهم ومكافأتهم أو إبراء ذمتهم وإخلاء مسئوليتهم عن الإدارة .



شرم الشيخ:

هضبة أم السيد - تقاطع طريق السلام مع طريق التاور
ت: ٣٦٢٢٠٠ (٠٦٩) - فاكس: ٣٦٦٠٢١٠ (٠٦٩)

الاسكندرية:

٧١٣ طريق الحرية - لوران

ت: ١٢٤٠ ٥٧٧٤ (٠٣) - فاكس: ٥٧٤٩ ٢٠٤ (٠٣)

القاهرة:

٤ ش حافظ رمضان متفرغ من مكرم

